الجمهورية التونسية

وزارة المالية

الإدارة العامة للمراقبة الجبائية
إدارة التطبيقات الإعلامية

00337

مذكرة

إلى

السادة رؤساء المراكز الجهوية ومكاتب مراقبة الأداءات

الموضـــوع : حول تقييم عملية تطهير سجلّ المطالبين بالأداء على مستوى رقم بطاقة التعريف الوطنية.

المراجـــع : مذكرة الإدارة العامة للمراقبة الجبائية عدد 7701 بتاريخ 29 جويلية 2002.
مذكرة الإدارة العامة للمراقبة الجبائية عدد 10189 بتاريخ 22 أكتوبر 2002.

وبعد، على اثر تقييم عملية تطهير سجلّ المطالبين بالأداء على مستوى رقم بطاقة التعريف الوطنية تبين أن الإشكاليات التي تعرّضت إليها مكاتب مراقبة الأداءات عند تحيين الملفات الجبائية الخاصة بالأشخاص الطبيعيين الناشطين و المعرّفين بمعرّف جبائي تتمثل أساسا في النقاط التالية :

- استعمال الخانة المخصّصة لرقم بطاقة التعريف الوطنية لتدوين رقم بطاقة الإقامة للأجانب و ذلك عند إدراج التصاريح بالوجود الخاصة بهؤلاء الأشخاص ضمن منظومة "رفيق"؛
- وجود أكثر من معرف جبائي لشخص طبيعي واحد بالرجوع إلى رقم بطاقة تعريفه الوطنية؛
- عدم التنصيص على اسم و لقب المطالب بالأداء في الوادي المخصص لوزارة الداخلية على مستوى القائمات التي تم اعتمادها عند عملية التحيين.

وقصد إتمام عملية التطهير المشار إليها أعلاه و إنجاحها فإنّ السادة رؤساء مكاتب مراقبة الأداءات مدعوون إلى :

- تحيين الملفات الجبائية الخاصة بالأجانب الناشطين عبر استعمال العملية « Modification d'un dossier fiscal » و ذلك طبقا لما ورد بمذكرة الإدارة العامة للمراقبة الجبائية عدد 10189 بتاريخ 22 أكتوبر 2002؛

- التنسيق بينهم في حالة اكتشافهم لشخص طبيعي تم في السابق إسناده أكثر من معرف جبائي في أكثر من مكتب مراقبة أداءات و استدعاء المعني بالأمر لتسوية وضعيته (تحديد المعرف الجبائي الساري المفعول بالرجوع إلى عنوان نشاطه الرئيسي، غلق باقي الملفات الجبائية) . و في حالة تعاطي هذا الشخص نشاطا تجاريا أو صناعيا أو حرفة أو مهنة غير تجارية في أكثر من منشأة يتعين تعريف المنشآت الثانوية حسب التراتيب الجاري بها العمل؛
- تحيين أرقام بطاقات التعريف الوطنية الخاصة بالأشخاص المشار إليهم أعلاه عند وجود خطأ على مستوى هذه الأرقام عبر استعمال العملية "Modification du n°CIN". علما و أن هذه العملية تستوجب وجود ملف جبائي واحد في حالة نشاط بالرجوع إلى رقم بطاقة التعريف الوطنية.

و تجدر الإشارة إلى أن عدم التنصيص على اسم و لقب المطالب بالأداء في الوادي المخصص لوزارة الداخلية على مستوى القائمات الاسمية ناتج عن أن سجل الأشخاص الطبيعيين الذي تم موافاة مصالح وزارة الداخلية به محين إلى موفى شهر فيفري 2001 في حين أن مصالح وزارة المالية قد قامت بعملية المقاربة خلال شهر جوان 2002.

السادة رؤساء المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات مدعوون للسّهر شخصيا على تطبيق ما ورد بهذه المذكرة.

المدير العام للمراقبة الجبائية

الامضاء: الشاذلي عيسى